



ISSN: 1817-6798 (Print)

Journal of Tikrit University for Humanities

available online at: www.jtuh.org/

ALYAA YAHYA OREETHA
ALMALIKY MA.M.

University of Baghdad /college of Islamic
Sciences

Ahmed Ragab Hamdan Al-Kubaisi

University of Baghdad /college of Islamic
Sciences

* Corresponding author: E-mail :
ahmed.obaid@cois.uobaghdad.edu.iq

Keywords:

Plural
Siddiq Khan al-Qunuji
semantic lesson

ARTICLE INFO

Article history:

Received 20 Oct 2024
Received in revised form 29 Oct 2024
Accepted 30 Oct 2024
Final Proofreading 25 Jan 2025
Available online 26 Jan 2025

E-mail t-jtuh@tu.edu.iq

©THIS IS AN OPEN ACCESS ARTICLE UNDER
THE CC BY LICENSE

<http://creativecommons.org/licenses/by/4.0/>



Fractional Plurals in Gannuji's Work

A B S T R A C T

Arabic is distinguished by the phenomenon of pluralization, which indicates the flexibility of the Arabic language and its representation of Arab life in all its aspects: psychological, social, ethical, cultural, and economic. The language surpasses (forty-two) different forms of plural, which emphasizes the richness of Arabic and the depth of its meanings.

© 2024 JTUH, College of Education for Human Sciences, Tikrit University

DOI: <http://doi.org/10.25130/jtuh.32.1.2025.01>

جموع التكسير عند القنوجي

علياء يحيى أوريثة المالكي / جامعة بغداد/ كلية العلوم الاسلامية

أحمد رجب حمدان الكبيسي/ جامعة بغداد/ كلية العلوم الاسلامية

الخلاصة:

تميزت العربية بظاهرة الجمع، وتدل هذه الظاهرة على مرونة العربية، وتصويرها للحياة العربية، بمستوياتها كافة، في الجوانب النفسية، والاجتماعية، والقيمية، والثقافية، والاقتصادية، وقد تجاوزت الجموع (اثنا وأربعين) جمعًا، وهذا يؤكد على سعة العربية، وعمق دلالاتها.

المبحث الأول : جمع التكسير

جمع التكسير لغة

يعتبر جمع التكسير أحد أنواع الجموع في اللغة العربية بجانب جمع المذكر السالم وجمع المؤنث السالم، ويدل على أكثر من اثنين ونجد بأنه قد عرف تعريفات عديدة الجموع وصياغتها متقاربة المعنى منها :
لقد عرف ابن علي الفارسي جمع التكسير في كتابه الذي بعنوان مسائل الكليات بقوله هو: «ما جمع واحدة عليه جمعا مطردا وقيس في أكثر الأمر ما لم يسمع منه على ما سمع» (الفارسي، ١٦٢، ١٩٨٧) (1987،262،ALFARISI).

كما يساويه عبد الله فوزن في كتابه دليل السالك إلى ألفية ابن مالك بقوله هو: «ما دل على أكثر من اثنين وتغيير مفردة عند الجمع» (مالك، ب. ت، ١٥٩) (159،MALIK.B.T).
أما الرضي الاسترأبادي فيختصر تعريفه لجمع التكسير بقوله: «ما تغير بناء واحدة كرجال وأفراس» (الاسترأبادي، ١٩٩٦، ٦٩٨) (698،1996،ALASTRABATHI).
ومن خلال هذه المفاهيم فإننا نجد أنّ جميعهم يتفقون على أن جمع التكسير ما دل على أكثر من اثنين وله مفرد يشاركه في معناه وأصله مع تغيير ضروري.

جمع التكسير اصطلاحاً :

حدّ أحمد الحملاوي جمع التكسير بقوله: «هو ما دل على أكثر من اثنين بتغيير صورة مفردة تغييراً مقدراً، كفلك بضم فسكون للمفرد والجمع، فزنته في المفرد كزنة قفل وفي الجمع كزنة أسد وكهجان لنوع من الإيل، ففي المفرد ككتاب وفي الجمع كرجال، بتغيير ظاهرياً إما بالشكل فقط كأسد بضم فسكون جمع أسد، وإما بالزيادة فقط كعنوان في جمع بضم بكسر فسكون، وإما بالشكل والزيادة كرجال في جمع رجل بفتح فضم. وإما بالشكل والنقص ككتب في جمع كتاب بالكسر وإما بالثلاثة كغلمان بكسر فسكون في جمع غلام بالضم. أما التغيير بالنقص والزيادة دون الشكل، فتقتضيه التسمية العقلية، ولكن لم يوجد له الفصل الأول الجموع وصياغتها مثال» (الحملاوي، ب. ت، ١٥٦-١٥٧) (B.T،ALHAMLAWI، 156-157).

كما يمكن تعريفه انه الاسم الدال على أكثر من الاثنين بصورة تغيير لصيغته لفظاً أو تقديراً (الشافعي، ١٩٤٧، ١٢٠) (120،1947،El Shafei).

والتغيير المقدر في نحو فلك ، ودلاص ، وهجان ، وشمال ، فهذه الألفاظ على صيغة واحدة في المفرد والجمع. وأما التقدير، ففي " فلك " و " دلاص " ونحوهما مقصود بهما الجمع، فإن " فُلُكًا حينئذ نظير "رسل" في أن ضمته دالة على الجمعية، و " دلاص " نظير " ظراف في أن كسرتة دالة على الجمعية،

وهما في الأفراد نظيرا " قفل وكتاب" فقدّر التغيير بتبدل الضمة والكسرة (بن مالك، ب.ت، ١٨٠٩)
(BINMALIK,B.T,1809)

جمع التكسير، ويسمى أيضا الجمع المكسر، وهو ما ناب عن أكثر من اثنين وتغير بناء مفردة عند الجمع. والتغيير إما أن يكون بزيادة على أصول المفرد كسهام ، وأقلام ومصابيح ، وإما بنقص، عن أصوله كتخم، وكُتُب، ورسَل ، وإما باختلاف الحركات كأسد.

جمع التكسير هو ما دل على أكثر من اثنين، بتغيير ظاهر كرجل ورجال، أو مقدر كفلك للمفرد والجمع) (الخطري، ١٩٩٨، ٣٥١، (1998، 351، ALKHADAHRI) وهو أيضا ما دل على ثلاثة فأكثر، وله مفرد يشاركه في معناه وأصوله ، مع تغيّر يطرأ على صيغته عند الجمع (يعقوب، ٢٠٠٤، ١٩، (2004، 19، YAQOOB) وهو اسم دال على أكثر من اثنين بتغيير لصيغة واحده لفظا أو تقديراً (الأشموني، ١٩٩٨، ٣٨٧، (Ashmoney، 1998، 387).

وقد ذكر الأشموني (٩٠٠هـ) ستة أقسام للتغيير اللفظي هي: الأول: ما تم بزيادة نحو (صنو - صنّوان)، والثاني: ما تم تغييره بنقص نحو (تُخمة - تُخَم) والثالث: ما تم تغييره وتبديل شكله نحو (أسد-أشد)، والرابع: ما تم تغييره بزيادة وتبديل الشكل نحو (رَجُل رِجَال)، الخامس: ما تم بنقص وتبديل شكل نحو (قَضِب - قُضِب)، والسادس: ما تم بالزيادة والنقص والتبديل مجتمعة نحو (غُلام-غلمان). أما التغيير التقديري ففي نحو: فلك، هجان، شمال، دلاص (الشافعي، ١٩٨٩، ٦٧٤، (El Shafei، 1998، 674).

أوزان جمع التكسير في النص القرآني

حرص الصرفيون جاهدين على إعطاء جمع التكسير أوزاناً وقواعد عدة للعمل بها والتقيد بضوابطها، فأوزان جمع التكسير سماعية في الغالب ؛ وذلك لأسباب عدة منها: «إنّ كل ضابط من الضوابط التي وضعها النحاة لجموع التكسير فيه شاذ يكون ما فيه من القياس. أن كثيراً من الكلمات يصح جمعها على عدة أوزان حسب القلة والكثرة. أن الشروط قد تجتمع في اسم أو صفة ليُجمع على وزن معين، ثم لا تراهم مجموعين على هذا الوزن، فأحد الضوابط يقول : القياس في كل ثلاثي أن يجمع على (أفعال)، ولكن ما أكثر الثلاثيات التي لا تجتمع على هذا الوزن ويكفيها النظر في المعاجم» (محمد، ٢٠١١، ٦١، (MOHAMMAD، 2011، 61).

التفصيل في أوزان جمع التكسير كما يأتي :

أولاً : جموع القلة:

تعريفه لغة: تعرف جموع القلة في المعاجم العربية حسب ما أورده أحمد بن فارس في معجم المقاييس بأنّ: القاف واللام صحيحتان يدل أحدهما قرارة الشيء، والتغيير خلاف الاستقرار، وهو الانزعاج ، فالأول قولهم : قل " الشيء تقل قلة فهو قليل، والقفل وذلك الدل الفصل الأول: الجموع وصياغتها والذلة» (الرازي، ١٩٧٩، ٤٥، (ALRAZI، 1979، 45).

أما ابن منظور في لسان العرب فإنه يعرف جمع القلة بقوله: «والقلة خلاف الكثرة والقل خلاف الكثر». فمن خلال هذين التعريفين يستشف لنا بأن جمع القلة عكس الكثرة (ابن منظور، ٥٦٣، ١٤١٤) (Ibn Manzoor، 563، 1414).

جموع القلة اصطلاحاً: أما من الناحية الاصطلاحية يمكن الاطلاق على جمع القلة في تعريف لابن يعيش في مفصله بأنه: المراد بالقليل الثلاثة فما فوقها إلى العشرة» (الزمخشري، ٢٢٤، ٢٠٠١) (AL Zamashshari، 224، 2001).

أما اسماعيل بديع يعقوب فإنه يعرفه في الاصطلاح بقوله: «جمع قلة هو ما يدل على عدد محدد لا يقل عن ثلاثة، ولا يزيد عن عشرة، وصيغه أربعة، وهي: (أَفْعَلَة) نحو: (أغذية، أدوية)، (أَفْعُل) نحو (السن أعين)، و(فِعْلَة) نحو: (صبية، فتية)، و(أَفْعَال) نحو: (أعناق وأبطال)» (يعقوب، ١٩، ٢٠٠٤) (YAQOOB، 19، 2004).

وخلاصة القول عن المفهوم اللغوي والاصطلاحي لجمع القلة فإننا نقول بأنه ما دل على أكثر من اثنين ولا يتعدى العشرة، وله أيضاً أوزان وقواعد تضبطه ويعمل بها.

أوزان جموع القلة قال عبد الله جمال الدين في شرح الكافية الشافية بأن لجمع القلة عدة أوزان تسير عليها فيقول: ولجمع القلة أبنية التكسير أربعة وهي: (أفعل) ك (أفلس)، و(أفعال) ك (أبواب)، و (أفعله) ك أرغفة)، و (فعلة) ك (غلسه)» (جمال الدين، ٢٠٠٠، ٥٥) (Jamaluddin، 2000، 55).

وقال الزمخشري في هذا الخصوص: وينقسم إلى جمع قلة وجمع كثرة فجمع المنوع وضيافتها القلة عشرة فما دونها، وأمثله أفعل، أفعال، أفعله فعلة ك: (أفلس، وأبواب، أجربة، ولمة)، ومنه ما جمع بالواو والنون والألف والتاء وما عدا ذلك جموع كثرة» (الزمخشري، ٢٢٤، ٢٠٠١) (AL Zamashshari، 224، 2001).

ثانياً : جموع الكثرة:

تعريفه لغة: يعرفه محمد الفيومي في اللغة بقوله: كثر الشيء بالضم كثرة، بفتح الكاف والكسر قليل، ويقال: هو خلاف كثرة الشيء وكثرة خلاف قل فهو كثر، وكثير، وكثار» (الفيومي، ب.ت، ٥٢٦) (ALFayoumi، 526، B.T).

تعريفه اصطلاحاً: أما في الاصطلاح فنجد عبده الراجحي يعرفه بقوله: «جموع الكثرة هي الصيغ التي تدل على العدد لا يقل عن ثلاثة ويزيد على عشرة» (الراجحي، ب.ت، ١١١) (Al Rajhi، B.T، 111).

كما يضيف عنه محمد الأنطاكي في كتابه المحيط في الأصوات العربية ونحوها وصرفها عن تعريف جموع الكثرة بقوله: وجمع الكثرة دالا على ما قوى العشرة إلى ما لانهاية له» (الأنطاكي، ب.ت، ٢٦٩) (ALANTACI، 269، B.T).

وفحوى القول بأن جموع الكثرة هي صيغ تدل على العدد الكثير الذي يفوق العشرة إلى ما لا نهاية لها من الأعداد بخلاف جمع القلة.

أوزان جموع الكثرة: لقد استطاع الصرفيون أيضا أن يضيقوا حدود السماع في هذه الجموع ووضعوا لبعضها قواعد وأوزاناً يقاس عليها نظائرها، وقد ذكره أحمد الأنطاكي في كتابه بقوله عن أوزان جموع الكثرة تتمثل في: «فَعْل، فَعْل، فعل، فعل، فعلة، فعلى فعلة، فعل، فعال، فعول فعْلان، فُعْلان، فَعْلَاء أَفْعَاء، فَواعل، فَعَائِل، فَعَالِي، فَعَالَى، أَفَاعِيل، مَفْعِيل، فَعَالِل» (الأنطاكي، ب. ت، ٢٦٩) (B.T, ALANTACI, 269).

قال تعالى ﴿أَيَّامًا مَّعْدُودَاتٍ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَّرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ ، [البقرة: ١٨٤].

الشاهد: (معدودات).

يقول صديق حسن خان: (أي معينات بعدد معلوم ومقدرات، ويحتمل أن يكون في هذا الجمع لكونه من جموع القلة إشارة إلى تقليل الأيام أي قليات، يعني أقل من أربعين، وقيل أنه كان في ابتداء الإسلام صوم ثلاثة أيام من كل شهر واجباً وصوم عاشوراء ثم نسخ ذلك بفريضة صوم شهر رمضان) (القنوجي، ١٩٩٢، ٣٦٣) (EI Ganouji, 1992, 363).

ينقسم الجمع إلى جمع قلة وجمع كثرة فجمع القلة قيل: خمسة أبنية جمعت أربعة منها في قولهم:

بِأَفْعَلٍ وَبِأَفْعَالٍ وَأَفْعَلَةٍ ... وَفِعْلَةٍ يُعْرِفُ الْأَدْنَى مِنَ الْعَدَدِ

ويقول ابن مالك: أَفْعَلَةٌ أَفْعُلٌ ثُمَّ فِعْلُهُ ... تمت أفعال جموع قلة (ابن مالك، ب. ت، ٦٥) (B. T, Ibn Malik, 65)

وقال الألوسي في تفسيره: "أياماً معدودات" أي معينات بالعد أو قليات لأن القليل يسهل عده فيعد والكثير يؤخذ جزافاً قال مقاتل: كل معدودات في القرآن أو - معدودة - دون الأربعين ولا يقال ذلك لما زاد، والمراد بهذه الأيام هي أيام شهر رمضان واختار ذلك ابن عباس والحسن وأبو مسلم وأكثر المحققين (الألوسي، ١٩٩٤، ٤٤٥) (Al-Alusi, 1994, 445).

يقول ابن عاشور : والمراد بالأيام من قوله: "أياماً معدودات شهر رمضان عند جمهور المفسرين، وإنما عبر عن رمضان بأيام وهي جمع قلة ووصف بمعدودات وهي جمع قلة أيضا تهوينا لأمره على المكلفين، والمعدودات كناية عن القلة لأن الشيء القليل يُعد عدا ولذلك يقولون: الكثير لا يُعد، ولأجل هذا اختير في وصف الجمع مجيئه في التأنيث على طريقة الجمع بألف وتاء وإن كان مجيئه على طريقة الجمع المكسر الذي فيه هاء تأنيث أكثر) ابن عاشور، ١٦١، ١٩٩٤) (Ibn Ashour, 1994, 161).

وذهب جماعة إلى أن جمعي المذكر السالم والمؤنث السالم من جموع الكثرة. وردوا على مذهب سيبويه بقولهم: أما استدلالهم بقول النابغة فلم يثبت النقل عن النابغة وعلى تقدير الصحة الشاعر وضع أحد الجمعين موضع الآخر للضرورة ولم يرد به التقليل (الفيومي، ب. ت، ٦٩٥) (B.T, ALFayoumi, 695).

يقول أبو حيان: وصفة الجمع الذي لا يعقل تارة يعامل معاملة الواحدة المؤنثة وتارة يعامل معاملة جمع الواحدة المؤنثة. فمن الأول: إلّا أياماً مَعْدُودَةً ومن الثاني: إلّا أياماً معدودات فمعدودات جمع لمعدودة (الاندلسي، ٢٠٠٠،

(١٨٥) (Al-Andalusi، 2000، 185)، وأنت لا تقول : يوم معدودة، إنما تقول: معدود؛ لأنه مذكر (ابن عاشور، ١٦١، ١٩٩٤) (Ibn Ashour، 1994، 161).

يقول ابن عاشور مرجحاً لهذا المذهب: إن الوجه في الوصف الجاري على جمع مذكر إذا أنثوه أن يكون مؤنثاً مفرداً، لأن الجمع قد أول بالجماعة والجماعة كلمة مفردة وهذا هو الغالب، غير أنهم إذا أرادوا التنبيه على كثرة ذلك الجمع أجروا وصفه على صيغة جمع المؤنث ليكون في معنى الجماعات وأن الجمع ينحل إلى جماعات كثيرة، ولذلك فأنا أرى أن معدودات أكثر من معدودة ولأجل هذا قال تعالى: ﴿وَقَالُوا لَنْ تَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّامًا مَّعْدُودَةً﴾ [البقرة : ٨٠]؛ لأنهم يقللونها غروراً أو تغريزاً، وقال هنا معدودات لأنها ثلاثون يوماً (ابن عاشور، ١٦١، ١٩٩٤) (Ibn Ashour، 1994، 161).

ويقول المازني: إن الجمع لما لا يعقل يجيء الكثير منه بصيغة الواحدة المؤنثة تقول: الجدوع انكسرت والقليل منه يجيء بصيغة الجمع تقول: الأجذاع انكسرن، ويقول ابن عاشور : وهو غير ظاهر (ابن عاشور، ١٦١، ١٩٩٤) (Ibn Ashour، 1994، 161).

والفرق بين معدودة "و"معدودات" فمعدودات تدل على عدد معين أي أنها معينة العدد في نفسها بخلاف معدودة، وإلى هذا ذهب بعض المفسرين منهم أبو حيان، وذكره الزمخشري في تفسيره قوله تعالى: { أَيَّامًا مَّعْدُودَاتٍ } [البقرة: ١٨٤]، فقال: "معدودات موقتات بعدد معلوم، أو قلائل، (الزمخشري، ٢٢٤٥، ٢٠٠١) (AL Zamashshari، 2001، 225).

وتابعه في ذلك الإمام الرازي (الرازي، ١٤٢٠، ٢٤٢) (Al-Razi، 1420، 242)، والدليل عليه أن المراد بالأيام المعدودات في آية البقرة هي أيام شهر رمضان في أصح الأقوال، قال الراغب في مفرداته وقوله: أياماً معدودات"، فإشارة إلى شهر رمضان، وقوله: ﴿وَاذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَّعْدُودَاتٍ﴾ [البقرة : ٢٠٣] فهي ثلاثة أيام بعد النحر، والمعلومات عشر ذي الحجة. وعند بعض الفقهاء : المَعْدُودَات يوم النحر ويومان بعده، فعلى هذا يوم النحر يكون من المعدودات والمعلومات (الأصفهاني، ١٤١٢، ٥٥١) (Al Isfahani، 1412، 551).

لقد جاءت هذه الصيغة في السورة الكريمة مرة واحدة بلفظ واحد وهو، (أهلة) جمع هلال ، يقول الله تعالى: ﴿ * يَمْعَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ ﴾ ، [البقرة: الآية ١٨٩] .
(الشاهد (الاهلة)

يقول صديق حسن خان : (والأهلة : جمع هلال ، وهو القمر، لم يبدو دقيقاً في ليلتين أو ثلاث من أول الشهر ؟ ، ثم يزيد حتى يمتلئ نورا ، ثم يعود كما بدأ) (القنوجي، ٤٦، ٢٠٠٣) (Al Gannouji، 2003، 46)

ولا يكون الهلال على حالة واحدة كالشمس سأل الصحابة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم عن أشكال القمر نقصا وتاما فأجابهم بأنها مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجَّ . وهذا الحال متكرر شهرياً وعدد الشهور اثنا عشر شهرا ، وهذا دليل واضح على أن هذه الكلمة وَرَدَتْ على وزن (أَفْعَلَةٌ) جمع قلة ولكنها تدل على الكثرة . ورأيي كباحثة من خلال الدراسة أن صديق خان قد ذهب إلى ما ذهب إليه سيبويه أن معدودات من جموع القلة. وعليه فإن الدارس يذهب إلى أن معدودات من جموع القلة، لأنها في حد ذاتها جمع مؤنث لأنه ختم بألف وتاء، لكنها جاءت تابعة لأيام على وزن أفعال وهي "أيام"، وهي جمع قلة.

المبحث الثاني : جمع التكسير عند الأصوليين :

ليس محل الخلاف في لفظ الجمع المركب من حروف الجيم، والميم، والعين؛ فإن ذلك يطلق على الاثنين فصاعداً، (الأمدي، ١٣٨٧، ٢٤٢، 1387، Al-Amadi) (242، 1387، Al-Amadi) حيث إن "جمع" موضوعها يقتضي ضم. شيء إلى شيء، وذلك موجود في الاثنين والثلاثة، وما زاد على ذلك بلا خلاف، بل قد يقع على الواحد. قال سليم الرازي ^(١) أبو الفتح سليم بن أيوب الرازي الشافعي، تفقه علي الشيخ أبي حامد الإسفراييني، كان فيها أصولياً، له مصنفات كثيرة، منها الإشادة في الفروع، توفي سنة ٤٤٩هـ (الشيرازي، ب.ت، ١٣٩) (Shirazi، 139، B.T) : قد يقع على الواحد، كما يقال : جمعت الثوب بعضه إلى بعض (الشوكاني، ١٩٩٩، ١٢٣) (Al-Shawkani، 1999، 123).

وليس محل الخلاف - أيضاً - في لفظ نحن والضمير في قول القائل: فعلنا. ولا خلاف كذلك في أن أقل الجمع اثنان في الميراث، والوصية، وصلاة الجماعة عدا الجمعة والعيدين (السرخسي، ب.ت، ٤٥) (Sarakhsi، 45، B.T)، وإنما محل الخلاف في الصيغ الموضوعية للجمع، سواء كان هذا الجمع للسلامة أو للتكسير، وذلك في جموع القلة، (البغدادي، ١٩٩٥، ٣٢١) (Al-Baghdadi، 1995، 321) لا جموع الكثرة؛ فإن أقلها أحد عشر بإجماع النحاة. (الفيومي، ب.ت، ٥٢٦) (Al-Fayoumi، 526، B.T).

انقسم الخلاف في هذه المسألة إلى أربعة مذاهب:

المذهب الأول : يرى هذا المذهب أن أقل الجمع ثلاثة: وهو مذهب أكثر الصحابة، منهم ابن عباس، والنحاة، والفقهاء، (الأمدي، ١٣٨٧، ٢٤٢، 1387، Al-Amadi) (242، 1387، Al-Amadi)، (الأنصاري، ١٩٧٩، ١٢) (Al-Ansari، 1979، 12).

وقد ذكر ابن برهان : أنه قول الفقهاء قاطبة (الحنبلي، ١٩٩٩، ٢٣٨) (Hanbali، 1999، 238) . وبه قال الشافعي وأبو إسحاق الشيرازي (الشيرازي، ب.ت، ١٣٩) (Shirazi، 139، B.T)، وجمهور الحنفية (السمعاني، ١٩٩٩، ١٧١) (Al-Samaani، 1999، 171) وابن حزم (القرطبي، ب.ت، ٤١٣) (Al-Qurtubi، 413، B.T). مخالفًا للظاهرية فيه، وهو اختيار ابن رشد الحفيد، فقد ذكر في كتابه الضروري في أصول الفقه أن (لفظ الجميع إذا ورد مطلقاً فأقل ما يتناول الثلاثة، فما فوقها، وهو فيها أظهر منه في الاثنين، وإنما يحمل على الاثنين بقرينة) (الحفيد، ١٩٩٤، ١١٢) (Al-hafid، 1994، 112) .

وبه قال مشايخ المعتزلة، ومنهم أبو الحسين البصري، حيث يقول في المعتمد: وأما قولنا : جماعة، وقولنا : (رجال) فإنه يفيد ثلاثة فصاعدا، ولا يفيد الاثنين فقط، لأنه لا ينعت ذلك بالاثنتين، وينعت بالثلاثة (البصري، ١٤٠٣، ٢٣١) (Al-Basri، 1403، 231) .

وقد ذكر الإمام السرخسي في المبسوط أن أقل الجمع المتفق عليه ثلاثة (السرخسي، ١٣٧٢، ٤٠) (Sarakhsi، 1372، 40) .

والذي أميل اليه كباحثة أن مراده أن الثلاثة جمع بلا خلاف، والاثنتين محل خلاف، ولا يصح أن يقول إنهم اتفقوا على أقل الجمع؛ لأنه موضع خلاف.

المذهب الثاني: يرى هذا المذهب أن أقل الجمع - حقيقة - اثنان. وهو مذهب جمع من الصحابة والتابعين (الرازي، ب. ت، ٣٧٠) (Razi، B.T.، 370) منهم زيد بن ثابت، والإمام مالك، وداود الظاهري، والقاضي أبو بكر، والأستاذ أبو إسحاق، وجماعة من أصحاب الشافعي، كالغزالي (الغزالي، ب. ت، ٣٤٥) (Al-Ghazali، 345، B.T.) .

وقد نسبته إلى الغزالي الآمدي في الإحكام (الآمدي، ١٣٨٧، ٢٤٢) (Al-Amadi، 1387، 242) والزركشي في البحر المحيط (الزركشي، ٢٠٠٠، ١٨٥) (Zar Kashi، 2000، 185) .

وهذه النسبة صحيحة تليق بعباراته في المستصفى"، ونصرته لأدلة القائلين بأن أقل الجمع اثنان، حيث يقول : ليس من حقيقة هذا الخلاف منع جمع الاثنين بلفظ يعمهما؛ فإن ذلك جائز، ومعتاد (الغزالي، ب. ت، ٢٤٣) (Al-Ghazali، 243، B.T.) .

ويقول: "إن قيل : فقد يقول: لامراته أخرجين، وتكلمين الرجال. وربما يريد رجلا واحدا ؛ قلنا : ذلك استعمال لفظ الجمع بدلا عن لفظ الواحد ؛ لتعلق غرض الزوج بجنس الرجال، لا أنه عنى بلفظ الرجال رجلا واحدا، أما إذا أراد رجلين أو ثلاثة فقد ترك اللفظ على حقيقته.

لكن مذهب الإمام الغزالي في المنحول يرى أن أقل الجمع ثلاثة، حيث يقول: والمختار عندنا أن أقل ما يتناول ثلاثا بدليل تفرقتهم بين التثنية والجمع، وتسميتهم الرجلين تثنية لا جمعا مع حصول ضم أحدهما إلى الآخر (الغزالي، ١٩٩٨، ١٤٨) (Al-Ghazali، 1989، 148) ، وهو اختيار بعض النحاة، (السيوطي، ١٢٨، ١٩٩٨) . (Al-Suyuti، 1998، 128) .

وقد نسب هذا المذهب الثاني ابن حزم إلى جمهور الظاهرية، ولم يختره، بل اختار أن أقل الجمع ثلاثة (ابن حزم، ١٤٠٤، ٤١٣) (Ibn Hazm، 1404، 413) .

المذهب الثالث: يرى أن أقل الجمع واحد. وهذا حكاة بعض أهل الأصول، وأخذه من كلام الجويني، حيث يقول : "الذي أراه أن الرد إلى رجل واحد ليس بدعا - أيضا، ولكنه أبعد من الرد إلى اثنين بكثير" (الشوكاني، ١٩٩٩، ١٢٤) (Shawkani، 1999، 124) .

أما صديق حسن خان قوله (اختلفوا في اقل الجمع وليس النزاع في لفظ الجمع المركب من الجيم والميم والعين كما ذكر ذلك الجويني والكياء الهراسي وسليم الرازي فان موضوعها يقتضى ضم شي الى شيء وذلك حاصل في الاثنين والثلاثة وما زاد على ذلك بلا خلاف قال سليم الرازي بل قد يقع على الواحد كما يقال جمعت الثوب بعضه الى بعض قال ابو اسحق الإسفراييني: لفظ الجميع في اللغة له معنيان الجمع من حيث الفعل المشتق منه الذي هو مصدر جمع يجمع جمعا والجمع الذي هو لقب وهو اسم العدد ومن لم يهتد الى هذا الفرق خلط الباب فظن ان الجمع هو الذي يعنى اللقب من جملة الجمع الذي هو بمعنى الفعل فقال اذا كان الجمع من الضم فالواحد اذا اضيف الى الواحد فقد جمع بينهما فوجب ان يكون جمعا وثبت ان الاثنين اقل الجمع وخالف بهذا القول جميع أهل اللغة وسار اهل العلم وذكر الجويني ان الخلاف ليس في مداول مثل قوله تعالى فقد صفت قلوبكما بل في الصيغ الموضوعية للمجمع سواء كان للسلامة او للتكسير وذكر مثل هذا الاستاذ ابو منصور والغزالي اذا عرفت هذا ففي اقل الجمع مذاهب:

الاول : ان اقله اثنان وهو المروى عن عمرو بن زيد بن ثابت والأشعري وابن الماجشون والقاضي ابي بكر بن العربي و مالك و اختاره الباجي وحكى عن ابي يوسف واهل الظاهر وبعض المحدثين والخليل ونفطويه وعن ثعلب ان التثنية جمع عند أهل اللغة واختاره الغزالي.

الثاني : ان اقل الجمع ثلاثة وبه قال نحو يعطى ويمنع فلا يدل على مفعول لا بالخصوص ولا بالعموم (الفنوجي، ب.ت، ٩٨-٩٩) (٩٨-٩٩، B.T., Al-Qanuji) (98-99)

اما بالنسبة إلى استدلال المذهب الاول:

أن أهل اللغة فرقوا بين الآحاد والتثنية والجمع، وجعلوا لكل واحد منها لفظا وضميرا مختصا به؛ فوجب أن يغير الجمع التثنية، كمغايرة التثنية الآحاد. «(الرازي، ٣٧١، ١٩٧٩) (ALRAZI، 371، 1979).

وقد ورد النقل مبينا هذه الأقسام المتباينة، ففي الحديث الشريف: (الواحد شيطان والاثنان شيطانان، والثلاثة ركب)، (الحاكم، ٤٠٦، ٢٠١٨) (ALHAKEM، 2018، 406) أي: جماعة، فالواحد ليس بركب، ولا الاثنان ركب. أي: جماعة (البزدي، ٢٩، ١٩٩٥) (Al-Bazdawi، 1995، 29).

ونوقش هذا بأن لفظ الجمع والتثنية قد وضعا للدلالة على مسمي واحد، وهو الجمع، كلفظ السبع والأسد وضعا للدلالة على مسمي واحد، فجعل أحدهما جنسا، والآخر نوعا (الشيرازي، ١٢٩، ١٩٨٠) (Shirazi، 1980، 129).

وبعبارة أخرى : إن اسم الرجلين جمع خاص بالاثنتين، والرجال جمع عام للاثنتين وما زاد عليهما (الأمدي، ٢٤٦، ١٣٨٧) (Al-Amadi، 1387، 246)

وأجيب عن هذ بأنه قياس مع الفارق؛ فلا يصح؛ لأن لفظ التثنية والجمع وضعا لنوعين مختلفين من العدد على وجه التمييز بينهما ؛ فدل على أن كل واحد منهما يختص بما يميزه (الشيرازي، ١٢٩، ١٩٨٠) (Shirazi، 1980، 129).

أدلة المذهب الثاني: استدل هذا المذهب بأدلة من المنقول والمعقول، واللغة، أهمها ما يلي:

الدليل الأول: قوله تعالى: ﴿وَدَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ إِذْ يَحْكُمَانِ فِي الْحَرْثِ إِذْ نَفَشَتْ فِيهِ غَنَمُ الْقَوْمِ وَكُنَّا لِحُكْمِهِمْ شَاهِدِينَ﴾ (سورة الأنبياء: الآية ٧٨).

وجه الدلالة من الآية: أنها عبرت عن الاثنين داود وسليمان عليهما السلام، بضمير الجمع: "هم"؛ فصح إطلاق الجمع عليهما، والأصل في الإطلاق الحقيقة (الغزالي، ١٩٩٣، ٢٤٤) (Al-Ghazali، 1993، 244). وأجيب عن هذا من وجهين:

الوجه الأول: أنه لا حجة فيه؛ لأن الضمير راجع إلى أقرب مذكور، كما تقتضيه العربية، وهو لفظ "القوم"، ولا شك أن القوم، وداود، وسليمان جماعة (ابن حزم، ٤١٥، ١٤٠٤) (Ibn Hazm، 1404، 41، ٥).
الوجه الثاني: أن الحكم مصدر، والمصدر يصح إضافته إلى معموليه - أي: الفاعل. والمفعول، وهما هذا الحكم، والمحكوم عليه (السبكي، ١٢٧، ١٩٨٤) (Sobki، 1984، 127).

Sources and References

* THE HOLLY QURAAAN

- .١ Al-Ibhaj, by Shaykh al-Islam Ali ibn Abd al-Kafi al-Subki (d. 756 AH) and his son, al-Taj Abd al-Wahhab ibn Ali al-Subki (d. 771 AH): A group of scholars, Dar al-Kutub al-Alamiya - Beirut, T1, 1404 AH - 1984 AD, T1, Dar al-Kutub al-Alamiya - Beirut.
- .٢ Al-Ihkam fi Usul al-Ahkam, Abul Hasan Sayyid al-Din Ali ibn Abi Ali ibn Muhammad ibn Salim al-Tha'albi al-Amdî (d. 631 AH): Abdul Razzaq Afifi Afifi Sh. The Islamic Bureau, Beirut-Damascus-Lebanon .
- .٣ Al-Ihkam by Ibn Hazm, Abu Muhammad Ali ibn Ahmad ibn Sa'id ibn Sa'id ibn Hazm ibn Ghalib ibn Saleh ibn Khalaf ibn Ma'dan ibn Sufyan ibn Yazid al-Andalusi al-Qurtubi: Abdul Razzaq Afifi: Sheikh Ahmad Muhammad Shaker, D. T., D. T .
- .٤ Irshad al-Fawhul al-Fawhul to the Realisation of the Science of Origins, by Muhammad ibn Ali ibn Muhammad al-Shawkani (1250 AH), edited by: Sheikh Ahmad Ezzo al-Shawkani (1250 AH), Dr: Sheikh Ahmad Ezzo Inayah, Damascus - Kafr Batna, Dar al-Kitab al-Arabi, 1st edition, 1999.
- .٥ Usul al-Sarkhsi, by Muhammad ibn Ahmad ibn Abi Sahl al-Sarkhsi, Abu Bakr, (490 AH), Dar al-Marifa - Beirut, year of publication: 1372 AH.
- .٦ Alfiya Ibn Malik, Abu Abdullah Muhammad bin Abdullah bin Abdullah bin Abdullah bin Malik al-Andalusi (d. 672 AH), edited by Dr Abdul Muhsin bin Muhammad al-Qasim: Dr Abdul Muhsin bin Muhammad Al-Qasim, 4th edition, 1442 A.H. - 2021 A.D.
- .٧ The clearest paths to the Alfiya of Ibn Malik by Ibn Hisham, Abu Muhammad Abdullah bin Abdullah bin Muhammad bin Yusuf bin Yusuf bin Ahmad bin Abdullah bin Hisham al-Ansari, T1, 1979 A.H., printed by Dar al-Jeel - Beirut, T5, 1979 A.D .
8. The Ocean Sea in Tafsir, by Muhammad T. Muhammad T. Dar Ihya al-Herith al-Arabi.
- .٩ Tabasrah fi Usul al-Fiqh Abu Ishaq Ibrahim Ibn Ali Ibn Yusuf al-Fayrouz Abadi al-Shirazi, edited by Dr Muhammad Hassan Hitto, published by Dar al-Fikr - Damascus, 1st edition, 1403.
- .١٠ Al-Tabsara fi Usul al-Fiqh, by Ibrahim bin Ali bin Yusuf al-Fayrouz Abadi al-Shirazi, Abu Ishaq, (476 AH), Dar al-Fikr - Damascus, 1st edition, 1980 .
- .١١ Al-Tahrir wa al-Tanweer, Tahrir al-Sadid meaning and Enlightenment of the new mind from the interpretation of the Glorious Book, by Muhammad al-Tahir bin Muhammad bin Muhammad bin Muhammad al-Tahir bin Achour al-Tunisi (d. 1393 AH), Tunisian Publishing House, Tunis, 1984 AH.
- .١٢ Morphological Application, Al-Rajhi, Dar al-Marifa al-Jami'ah, 2nd edition, (dt).
- .١٣ Takkahil al-Tarf, by Ahmad al-Hamlawi (d. 1315 AH), introduced and commented on: Dr Muhammad bin Abdul Muti, Dar Al-Kayyan, Riyadh.
- .١٤ Taksir plurals and their uses in the Holy Quran, Khamis Mohammed, PhD thesis in Arabic Language, 2011.
- .١٥ Hashiya Al-Khudari on Ibn Aqeel's Commentary on Ibn Malik's Alfiya, Muhammad Ali Baydoun, Dar Al-Kutub Al-Alamiya - Beirut, Lebanon - 1st edition, 1419 AH - 1998 AD.
- .١٦ Al-Sabban's footnote on Ashmouni's commentary on the Alfiya of Ibn Malik, 1st edition, 1322 AH - 1947 AD, Dar Ihya al-Kutub al-Arabiya, Cairo.
- .١٧ Getting the Hopeful, by Siddiq Hassan Khan al-Qunuji (1307 AH) .
- .١٨ Dalil Al-Salik Al-Alfiya Ibn Malik, Abdullah Fawzan, Dar Al-Musallam, (d.i.), (d.t.).
- .١٩ Sharh Al-Ashmouni on Al-Afiya Ibn Malik - presented by Hassan Hamad under the supervision of Emil Badie Yacoub, 1419 AH - 1998 AD, Dar Al-Kutub Al-Alamiya, Beirut, Lebanon.
- .٢٠ Sharh al-Radi's Commentary on Ibn al-Hajab's Kafiya, al-Radi, al-Astarbadi, edited by Bashir Masri, General Administration of Culture, 2nd edition, 1996.
- .٢١ Sharh al-Kafiya al-Shafiya - Jamal al-Din Muhammad ibn Abdullah ibn Malik - realised by Abdul Moneim Ahmad Hariri. Dar Al-Mu'minoon for Heritage.

- .٢٢ Sharh al-Kafiya al-Shafiya, Abdullah Jamal al-Din, Tahh Ali Muhammad Muawad, G2, Dar al-Kutub al-Alamiya, T1, Beirut, Lebanon, 2000
- .٢٣ Sharh al-Mufasssal by al-Zamakhshari, introduced by Emil Badie Yaqoub, Dar al-Kutub al-Alamiya, T1, C3, Beirut, Dt .
- .٢٤ Sharh al-Muqbil al-Zamakhshari, Abu al-Baqaa, Dar al-Kutub al-Alamiya, Beirut, Lebanon, T1, G2, 2001, p. 224
- .٢٥ The Essential in Usul al-Fiqh or (The Mukhtasir al-Mustasafa), Abu al-Walid Muhammad Ibn Rushd al-Hafid, died in 595 AH, Dar al-Gharb al-Islami, Beirut, first edition, 1994, presented by : Jamal al-Din al-Alawi.
- .٢٦ Fath al-Bayan fi Maqasid al-Qur'an, by Abu al-Tayyib Muhammad Sadiq Khan ibn Hassan ibn Ali ibn Lutfullah al-Husseini al-Bukhari al-Qinuji (d. 1307 AH), which was printed, introduced and revised by him: Khadim al-Alam Abdullah bin Ibrahim al-Ansari, Modern Library for Printing and Publishing, Saida, Beirut, 1412 A.H. - 1992 A.D.
- .٢٧ Qawa'at al-'Adilat al-'Adilat Abu al-Muzaffar al-Ma'ani, Abu al-Muzaffar, Mansur ibn Muhammad ibn 'Abd al-Jabbar ibn Ahmad al-Marwazi al-Sama'ani al-Tamimi al-Hanafi then al-Shafi'i (d. 489 AH), edited by Muhammad Hassan Muhammad Hassan Ismail al-Shafi'i, Dar al-Kutub al-Alamiya, Beirut, Lebanon, T1, 1418 AH/1999 AD.
- .٢٨ Al-Qa'ida wa al-Fadhil al-Usuliyya, Abu al-Hasan Ala'l-Din ibn Muhammad ibn Abbas al-Ba'ali al-Hanbali, known as Ibn al-Laham (d. 803 AH), ed: Abdul Karim al-Fadhil, Publisher: Al-Asriya Library, 2nd edition, 1420 AH - 1999 AD
- .٢٩ Kashf al-Asrar on the Origins of Fakhr al-Islam al-Bazdawi, by 'Ala al-Din "Abd al-"Aziz bin Ahmad al-Bukhari, year of death: 730 AH, Al-Farouq Modern Edition for Printing and Publishing, 2nd edition, 1995 .
- .٣٠ Al-Lababab on the Causes of Structure and Expression: Abu al-Baqaa' Muhib al-Din Abdullah ibn al-Husayn ibn Abdullah, edited by: Ghazi Mukhtar Talimat, Dar al-Fikr, Damascus, 1st edition, 1995.
- .٣١ San al-Arab by Ibn Manzoor, Muhammad ibn Makram ibn Manzoor al-African al-Masri, (d. 711 AH), attached to the book are Hawashi al-Yazji and a group of linguists, Dar al-Sadr Beirut, T3, 1414 AH.
- .٣٢ Al-Mabsut by al-Sarkhsi, Muhammad ibn Ahmad ibn Abi Sahl ibn Abi Sahl Shams al-Imamah al-Sarkhsi (d. 483 AH), Al-Sa'ada Press, Egypt .
- .٣٣ Al-Mahsul fi ilm al-usul, by Muhammad ibn 'Umar ibn al-Husayn al-Razi, Al-Risala Foundation, Beirut, 2nd edition.
- .٣٤ Al-Muzhar in the Sciences of Language and its Types, by Jalal al-Din Abdul Rahman bin Abi Bakr al-Suyuti, edited by: Fouad Ali Mansour, and al-Tabasrah by Abu Ishaq al-Shirazi, Dar al-Kutub al-Alamiyya - Beirut - T1, 1998 .
- .٣٥ Collegiate matters by Tahsan Hindawi, Ibn Ali al-Farisi, Dar al-Qalam, 1st edition, Damascus, 1987.
- .٣٦ Al-Mustasafa from the Science of Origins, Muhammad ibn Muhammad al-Ghazali Abu Hamid, ed: Muhammad Abd al-Salam (505 AH), Dar al-Kutub al-Alamiya - T1, Beirut .
- .٣٧ Al-Musbah al-Munir fi Gharib al-Sharh al-Kabir, by Ahmad ibn Muhammad al-Fayoumi, Al-Maktaba al-Amira, c. 2, Beirut.
- .٣٨ Al-Mu'ta'id, by Abu al-Husayn Muhammad bin Ali al-Tayyib al-Basri al-Mu'tazili (d. 436 AH - 1044 AD), introduced and edited by: Khalil al-Mays (Director of Al-Azhar Lebanon): Khalil al-Mays (Director of Azhar Lebanon), Publisher: Dar al-Kutub al-Alamiya - Beirut, T1, 1403.
- .٣٩ The detailed lexicon in the plural, by Ismail Badie Yaqoub, Dar Al-Kitab Al-Alamiya, T1, DP, 2014.
- .٤٠ The detailed lexicon in plurals, Ismail Badie Yaqoub, Dar Al-Kutub Al-Alamiya, 1st edition, 1425 AH - 2004 AD, publisher: Dar Al-Kutub Al-Alamiya - Beirut, 1st edition, 1403.

٤١. The Keys of the Unseen, Tafsir al-Kabir, by Abu Abdullah Muhammad ibn Umar ibn al-Hasan ibn al-Hussein al-Timi al-Razi, known as Fakhr al-Din al-Razi (d. 606 AH), Dar al-Therath al-Arabi - Beirut, T3, 1420 AH.
٤٢. Al-Mufradat fi Gharib al-Qur'an, Abu al-Qasim al-Husayn ibn Muhammad al-Raghib al-Isfahani (d. 502 AH): Safwan Adnan Daoudi Sh Dar al-Qalam al-Dar al-Shamiya - Damascus, Beirut, T1, 1412 AH .
٤٣. Measures of Language, by Ahmad ibn Faris ibn Zakariya ibn al-Qazwini al-Razi, Abu al-Hussein (d. 395 AH), edited by: Abdul Salam Muhammad Haroon, Dar al-Fikr, 1399 AH - 1979 AD.
٤٤. Al-Mankhool from the Commentaries of the Fundamentals, by Abu Hamed Muhammad bin Muhammad al-Ghazali al-Tusi (d. 505 AH), edited, edited and commented on: Dr Muhammad Hassan Hitto, Dar al-Fikr al-Ma'adar, Beirut, Lebanon, Dar al-Fikr, Damascus, Syria, 3rd edition, 1419 AH-1998 AD.
٤٥. Nil al-Maram on the interpretation of the verses of judgement, by Siddiq Hassan Khan al-Qanawji al-Bukhari, q. v: Muhammad Hassan Ismail Ahmad Farid al-Mazidi, Dar al-Kutub al-Alamiya, 2003.